

برنامج #سؤالات_الصحابة (81 - 03) ("سؤالات الحج") 2(أ.د.

عمر المقبل

عمر المقبل

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع الدكتور عمر المقبل ان يقدم لكم هذه المادة ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس الله يبسط الرزق لمن يشاء نتناوله باذن الله تعالى في هذه الحلقات نماذج من سؤالات اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:00

تلك الاسئلة التي كشفت عن علوم جمة من هذه السلسلة سلسلة سؤالات الصحابة رضوان الله عليهم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا وامامنا وسيدنا محمد. معلم الناس الخير. وعلى - 00:01:04 وصحبه اجمعين. اما بعد فسلام الله عليكم ورحمته ايها الاخوة والاخوات حياكم الله الى هذه الحلقة الجديدة. من برنامجكم سؤالات الصحابة كنا في الحلقة الماضية استعرضنا بعض الاسئلة التي طرحها الصحب الكرام رضوان الله عليهم اجمعين على النبي صلى الله عليه وسلم في ابواب الحج - 00:01:26

ونستكمل في هذه الحلقة باذن الله تعالى بعضا من هذه بعضا من هذه الاسئلة فمن تلکم الاسئلة ان ان النبي عليه الصلاة والسلام لقي ركباً بالروحاء وهو مكان معروف بين مكة والمدينة - 00:01:47

كما في حديث ابن عباس في الصحيحين فقال النبي عليه الصلاة والسلام من القوم من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت؟ قال انا رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ابن عباس رضي الله عنهما فرفعت اليه امرأة صبيا - 00:02:04

فقلت يا رسول الله الهذا حج قال نعم ولك ولك اجر هذا الحديث فيه من العلم امور اولها انه يشرع وينبغي للانسان اذا لقي اقواما ان يتعرف عليهم ان يتعرف عليهم - 00:02:24

وفيه ايضا انه لا بأس للعالم ان يقول او يعرف بنفسه اذا كان المقام يستدعي ذلك ان يعرف نفسه بصفته العلمية ولا بأس في ذلك النبي عليه الصلاة والسلام لم يقل لهم انا محمد بن عبدالله وانما قال لهم انا رسول الله - 00:02:43

وهنا فائدته او او هذا التعريف يلحظ من خلال السياق والمقام وربما لاحظ النبي عليه الصلاة والسلام ان لديهم حاجة في السؤال او البحث عن امر او معرفة حكم الله سبحانه وتعالى في قضية ما - 00:03:02

اشار اليهم او عرف نفسه صلوات الله وسلامه عليه بالوصف الشرعي وهو كونه رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم يقل انا محمد ابن ابن عبد المطلب وفي هذا الحديث من الفقه ايضا - 00:03:16

ان الصبي يصح هجه ولو لم يبلغ لكن لا يجزئه ذلك عن حجة الاسلام وهذا امر حكى فيه الاجماع فعليه حينما يبلغ ان يحج حجة اخرى وفي قوله صلى الله عليه وسلم هنا ولك اجر - 00:03:31

اشارة الى ان الوالد او الوالدة اذا اعتمروا بولدهم او حجوا به ان لهم اجرا في اعانة هذا الطفل على حجته او او على الحج او على او على العمرة ولكن - 00:03:50

هنا نستفيد فائدة تزيل وهما يقع في نفوس بعض العامة وهو ان الطفل الصغير اذا اعتمر او حج فان ثواب هذا الحج وتلك كالعمرة كله يذهب الى الوالدين وهذا ليس بصحيح بنص هذا الحديث الشريف عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:04

وكل عمل صالح وهذه قاعدة يعملها الطفل الصغير فهو في رصيد حسناته لكن للوالدين ولكل من ربي هذا الطفل الصغير سواء كان

والدا او او وليا آ له اجر على ذلك لكونه آ عوده وسهل عليه الامر - [00:04:22](#)

ومن السؤالات التي وقعت في كتاب المناسك ايضا في هذا من قبل الصحب الكرام رضي الله تعالى عنهم ما روته عائشة رضي الله عنها والحديث في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:41](#)

دخل على ضباع بنت الزبير وقد كان موسم الحج قد اقترب وقال لعلك اردت الحج قالت والله لا اجدني الا وجعا يعني تشير الى انها مريضة لا تستطيع ان تحج او تخشى على الاقل ان ذهبت ان لا الا تكمل الحج - [00:04:55](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام لها حجي واشترطي عنا محلي حيث حبستني وهذا الحديث فيه من الفوائد اولها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان حريصا على تفقد اصحابه رضوان الله عليهم رجالا ونساء - [00:05:14](#)

وفيه ايضا انه عليه الصلاة والسلام اجابها عن ذلك الاشكال الذي ظنت انه سيحول بينها وبين الحج وهو المرض وفي هذا من الفقه ان من كان مريضا او كان يخشى ان يحال بينه وبين اكمال النسك فانه يشرع له ان يشترط - [00:05:33](#)

وصفة الاشتراط كما قال عليه الصلاة والسلام هنا اللهم ان حبسني حابس او ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني يقرنها بتلبيتها سواء كان معتمرا او حاجا ولا شك ان هذا الاشتراط هو صورة من صور السماحة واليسر التي اتسمت بها هذه الشريعة - [00:05:54](#)

وسبب ذكر هذا الاشتراط لان الاصل ان الانسان اذا تلبس بالحج او بالعمرة فانه يجب عليه ان يتمهما كما قال الله تبارك وتعالى واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي الاية - [00:06:15](#)

ولكن جعل الله تبارك وتعالى الناس الذين يخشون ان آ يعترضهم عارض يحول بينهم وبين الوصول الى البيت او اكمال النسك شرع الله لهم رخصة او جعل الله لهم رخصة بهذا الاشتراط - [00:06:32](#)

وفائدة الاشتراط كما هو معلوم هو ان الانسان اذا حصل له مانع يمنعه من اكمال النسك انه يتحلل مجانا بخلاف الذي حيل بينه وبين الوصول الى البيت دون ان يشترط فان هذا يسمى عند العلماء محصرا فهو اما ان كان من اهل الحج - [00:06:47](#)

فانه ينتظر حتى اخر لحظة يمكنه فيها ان يحج. فان عجز اتمها عمرة فان عجز فانه يتحلل يتحلل من نسكه بفدية معروفة ذكرها الله سبحانه وتعالى في الاية الكريمة ففدية من صيام او صدقة او او نسك - [00:07:06](#)

اه ثم اه بعد ذلك اه اذا تحلل اه او اذا احصر عفوا فانه يتحلل فان اه كان يمكنه اه بعد يمكنه ان يأتي بالنسك ولو بعد مدة فانه لا يجوز له ان يتحلل ما لم يقع في ذلك حرج شديد ومشقة بالغة فانه حينئذ له ان يتحلل - [00:07:26](#)

بذبح التي ذكر الله سبحانه وتعالى في اية الاحصار في سورة البقرة ايها الاخوة والاخوات من سؤالات الصحابة الكرام رضوان الله عليهم للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب العظيم وهو باب الحج والمناسك عموما - [00:07:46](#)

رواه عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان واقفا يوم النحر بمنى يسأله الناس ويستفتونه فقال رجل يا رسول الله لم اشعر - [00:08:05](#)

فحلقت قبل ان انحر قال اذبح او قال انحر ولا حرج جاءه رجل اخر فقال يا رسول الله لم اشعر او نحررت قبل ان ارمي وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارمي ولا حرج - [00:08:21](#)

قال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج والحديث مخرج في الصحيحين بالفاظ مختلفة - [00:08:35](#)

المعروف في حجته عليه الصلاة والسلام انه لما وصل الى منى ابتدأها بالرمي ثم نحر هديه بيده الشريفة عليه الصلاة والسلام ثم آ نزل الى البيت آ او حلق رأسه عفوا حلق رأسه ثم نزل الى البيت فطاف وسعى واتم - [00:08:49](#)

مناسك ذلك اليوم اعني يوم العيد في ذلك اليوم وفي ذلك المشهد ومع كثرة الناس يقع جهل ببعض الاحكام يقع نسيان يقع ما يقع جاءه الصحابة رضي الله عنهم يستفتونه - [00:09:11](#)

في هذا من العلم والفقه ان على العالم في ايام المناسك بالذات ان يستعد لاستقبال اسئلة الناس وهذا شيء مجرب لمن تصدى لاسئلتهم ولئن كان العلماء في السابق قد يقفون في مواقف معينة او ينتصبون في خيام معينة. فقد سهل الله عز وجل الوصول اليهم

في هذه الايام المتأخرة - 00:09:26

عن طريق الهاتف عن طريق رسائل الجوال وغير ذلك من الوسائل فعلى العالم وطالب العلم بالذات او المتفقه في المناسك ان يحتسب الاجر عند الله عز وجل في تلقي اسئلة الناس والاجابة عليها - 00:09:48

لانا كما لمسنا هذا من اسئلة الناس ولمسه غيرنا من طلاب العلم ان ان الحاج وخصوصا لاول مرة يظن ان بعض المستحبات اذا تركت ان حجه فسد حينما تجيبه بتلك الفتوى التي تدل او تبصره وتبين ان حجه صحيح. وانه لا شيء عليه وانه لم يفعل ولا مكروها وانما فعل جائزا - 00:10:02

فانك تلمس من عبارات الدعاء وتلمس من اسارير وجهه اذا كنت تقابله شيء الحقيقة لا يعبر عنه بعبارة لانهم يعني هذه رحلة العمر بالنسبة لهم ويخشى ان يقع فيها خدش يخشى ان يقع فيها تقصير وقد لا يتيسر له ان يحج غير هذه المرة - 00:10:26 المقصود ان على من اتاه الله تعالى علما وفقها في المناسك ان يحتمل اسئلة الناس كما احتملها من ورثنا هذا العلم صلوات الله وسلامه عليه هذه نقطة. النقطة الاخرى ان النبي عليه الصلاة والسلام وسع مساحة المباح في هذه المسألة - 00:10:46 وذلك ان المناسك التي فعلها النبي عليه الصلاة والسلام دل هذا الحديث بالنص على ان ترتيبها غير واجب ولو قدر ان انسانا طاف وسعى قبل ان يرمي او نحر قبل ان يرمي - 00:11:05

او رمى قبل ان ينحر وهكذا فان كل هذا جائز بحمد الله تعالى وهذا من يسر الشريعة ايها الاخوة والحج بالذات لمن تأمله وجد فيه من التيسير ما لا يكاد يوجد في بقية الاركان الاربعة العملية - 00:11:17 وما ذاك الا لانه كله في اصله مبني على التيسير مع عموم الشرائع الاخرى لكن لان الحج لما علم الله سبحانه وتعالى فيه من المشقة البدنية والمشقة المالية وغير ذلك من الامور - 00:11:35

اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى ان يأتي مثل هذا التيسير فالحمد لله تعالى على فضله والحمد لله تعالى على احسانه ومنته وكرمه وجوده بهذا الاحسان وفي هذا الحديث من الفقه ايضا والعلم - 00:11:52 ان على العالم وطالب العلم ان يزيد من طمأنينة السائل فلا يكتفي مثلا بالعبارة الموجزة بل ينبغي ان يقول له من العبارة آ ما يطمنه على سلامة نسكه. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال افعلوا - 00:12:09

ولا حرج. ارم ولا حرج. اه اذبح ولا حرج وهكذا فرفع اللبس عنه ونحن نعلم من تجربة كما يقع هذا لمن اه تصدى للفتوى في ايام المناسك ان السائل احيانا يأتي كما اشرت انفا وقد حفزه يعني ركه هم عظيم فيما يتعلق بما فعل - 00:12:23 وفي النهاية تجد انه لم يفعل مكروها غاية ما فعل انه فعل شيئا جائزا واحيانا قد يكون فوت سنة لكن حجه ما زال سليما ايها الاخوة ومن الاسئلة التي سألها الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم للنبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب - 00:12:44 ما جاء في حديث ابن عباس في الصحيحين ان رجلا قال يا رسول الله ان اختي قد نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه او قاضيه؟ قال نعم. قال فاقضي فالله تعالى احق بالقضاء - 00:13:01 هذا نوع من الاعمال التي آ يجب آ قضاؤها اذا امكن بمعنى ان يخرج من تركة الميت آ مال ليقضى به هذا النذر. والا فان الاصل ان الحج لا يجب الا على المستطيع. لكن لما التزم الانسان الحج ونذره على نفسه - 00:13:19

فانه يجب عليه ان يوفي اه بهذا النذر الذي نذره بحيث يخرج من تركته بعد موته ان وجدت فان لم يوجد فانه يسقط ولا شيء على الورثة في هذا الباب - 00:13:38

هذا اه ايها الاخوة ما يعني هذه بعض الاسئلة المتعلقة بهذا الباب ولا زال لها تنمة وبقية نستكملها ان شاء الله. في الحلقة القادمة والى ان القاكم استودعكم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:13:51

ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس قمر ليقولن الله الله يبسط الرزق لمن يشاء - 00:14:07